

١ - حُبُّ النِّسَاءِ

١ - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَحْمَدُ بْنُ شُعَيْبِ النَّسَائِيِّ، قَالَ:

أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَيْسَى الْقُومَسِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عِفَّانُ بْنُ مَسْلَمٍ، قَالَ:
أَخْبَرَنَا سَلَامٌ أَبُو الْمُنْذِرِ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«حُبِّبَ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا: النِّسَاءُ، وَالطَّيِّبُ، وَجُعِلَ قُرَّةُ عَيْنِي^(١) فِي
الصَّلَاةِ»^(٢).

٢ - أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مَسْلَمٍ الطُّوسِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سَيَّارٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا
جَعْفَرٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «حُبِّبَ إِلَيَّ:
النِّسَاءُ، وَالطَّيِّبُ، وَجُعِلَ قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ»^(٣).

٣ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَفْصِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ:
حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ:
لَمْ يَكُنْ شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَيَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ النِّسَاءِ، مِنَ الْخَيْلِ^(٤).

(١) قُرَّةُ عَيْنِي: قَرَّتْ عَيْنَاهُ: سُرَّ بِذَلِكَ وَفَرِحَ، وَحَقِيقَتُهُ أَبْرَدُ اللَّهْ دَمْعَةَ عَيْنِهِ، لِأَنَّ دَمْعَةَ الْفَرَحِ وَالسَّرُورِ بَارِدَةٌ وَقِيلَ: مَعْنَى الْقَرَارِ: بُلُوغُ الْأَمْنِيَّةِ حَتَّى تَرْضَى النَّفْسُ وَتَسْكُنَ الْعَيْنُ فَلَا تَشْتَرِفُ إِلَى غَيْرِهِ.

(٢) رَوَاهُ النَّسَائِيُّ فِي كِتَابِ: عَشْرَةَ النِّسَاءِ، بَابِ: حُبِّ النِّسَاءِ (٦١/٧).

وَرَوَاهُ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ: (٣/١٢٨ و ١٩٩ و ٢٨٥)، وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ.

(٣) تَقْدِيمَةُ رِوَايَتِهِ فِي الْحَدِيثِ السَّابِقِ.

(٤) رَوَاهُ النَّسَائِيُّ فِي كِتَابِ: الْخَيْلِ، بَابِ: حُبِّ الْخَيْلِ (٦/٢١٧، ٢١٨) وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ.

٢ - مَيْلُ الرَّجُلِ إِلَى بَعْضِ نَسَائِهِ دُونَ بَعْضٍ

٤ - أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنِ بَشِيرِ بْنِ نَهْيِكَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:

«مَنْ كَانَ لَهُ امْرَأَتَانِ يَمِيلُ لِأِحْدَاهُمَا عَلَى الْآخَرَى، جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَحَدُ شَقِيهِ مَائِلًا»^(١).

٥ - أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يَزِيدٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ:

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُقْسِمُ بَيْنَ نَسَائِهِ، فَيُعَدِّلُ، ثُمَّ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ هَذَا فِعْلِي فِيمَا أَمْلِكُ، فَلَا تَلْمَنِي فِيمَا تَمْلِكُ، وَلَا أَمْلِكُ»^(٢).

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَرْسَلَهُ حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ.

(١) رَوَاهُ النَّسَائِيُّ فِي كِتَابِ: عَشْرَةَ النِّسَاءِ، بَابِ: مَيْلُ الرَّجُلِ إِلَى بَعْضِ نَسَائِهِ دُونَ بَعْضٍ (٦٣/٧).

وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ فِي كِتَابِ: النِّكَاحِ، بَابِ: الْقِسْمَةُ بَيْنَ النِّسَاءِ (الْحَدِيثُ: ٢١٣٣).
وَرَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ فِي سُنَنِهِ فِي كِتَابِ: النِّكَاحِ، بَابِ: مَا جَاءَ فِي التَّسْوِيَةِ بَيْنَ الضَّرَائِرِ (الْحَدِيثُ: ١١٤١).

(٢) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ فِي كِتَابِ: النِّكَاحِ، بَابِ: الْقِسْمُ بَيْنَ النِّسَاءِ (الْحَدِيثُ: ٢١٣٤).
وَرَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ فِي سُنَنِهِ فِي كِتَابِ: النِّكَاحِ، بَابِ: مَا جَاءَ فِي التَّسْوِيَةِ بَيْنَ الضَّرَائِرِ (الْحَدِيثُ: ١١٤٠).

وَرَوَاهُ النَّسَائِيُّ فِي كِتَابِ: عَشْرَةَ النِّسَاءِ، بَابِ: مَيْلُ الرَّجُلِ إِلَى بَعْضِ نَسَائِهِ دُونَ بَعْضٍ (٦٤/٧).

٣ - حُبُّ الرجل بعضَ نسائه أكثر من بعض

٦ - أخبرنا عُبَيْدُ اللَّهِ بن سَعْدِ بن إبراهيم، قال: أخبرنا عمي، قال: أخبرنا أبي، عن صالح، عن ابن شَهَاب، قال: أخبرني محمد بن عُبْدِ الرَّحْمَنِ بن الحارث بن هشام، أن عائشة قالت:

أرسل أزواجُ النبي ﷺ فاطمة بنت رسول الله ﷺ إلى رسول الله ﷺ فاستأذنت عليه، وهو مضطجع معي في مرطبي^(١)، فأذن لها، فقالت: يا رسول الله، إن أزواجك أرسلنني إليك، يسألنك العدلَ في ابنة أبي قُحَافَةَ، وأنا ساكتة، فقال لها رسول الله ﷺ: «أي بُنية، أَلستِ تحبين ما أحبُّ؟»، قالت: بلى، قال: «فأحبي هذه».

فقامت فاطمة حين سمعت ذلك من رسول الله ﷺ فرجعت إلى أزواج النبي ﷺ فأخبرتهن بالذي قالت، والذي قال لها، فقلن لها: ما نراك أغنيتِ عنا من شيء، فارجعي إلى رسول الله ﷺ فقولِي له: إن أزواجك يَشُدُّنكَ^(٢) العدلَ في ابنة أبي قُحَافَةَ، قالت فاطمة: لا والله، لا أكلمه فيها أبداً، قالت عائشة: فأرسل أزواجُ النبي ﷺ زينب بنت جَحْشٍ إلى رسول الله ﷺ وهي التي كانت تُسَامِنِي^(٣) من أزواج النبي ﷺ في المنزلة عند رسول الله ﷺ ولم أرَ امرأةً قطُّ خيراً في الدين من زينب، وأتقى الله، وأصدق حديثاً، وأوصل للرحم، وأعظم صدقة، وأشدَّ ابتداءً^(٤) لنفسها في العمل الذي تصدَّقُ به، وتقرَّبُ به إلى الله عز وجل ما عدا سورة^(٥) من حدِّ^(٦) كانت فيها، تُسرِّعُ فيها

(١) المرطُ: الكساء يكون من الصوف وربما كان من خزٍّ أو غيره والجمع مرطوط.

(٢) ينشدنك: يسألنك ويطلبن منك.

(٣) تساميني: تعاليني وتفأخرني، وهو مفاعلة من السمو أي: تطاولني في الخطوة عنده.

(٤) ابتداءً: التبدُّل: تركُ التزين والتهيء بالهيئة الحسنة الجميلة على جهة التواضع.

(٥) السورة: الثورة من حدَّة. انظر النهاية لابن الأثير (٢/٤٢٠).

(٦) الحدُّ والحدَّة: سواء من الغضب، يُقال: حدٌ/ يحدُّ حدًّا وحدَّة: إذا غضب.

الفيئة، فاستأذنت على رسول الله ﷺ ورسول الله ﷺ مع عائشة في مرطها، على الحال التي كانت دخلت فاطمة عليها، فأذن لها رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله، إن أزواجك أرسلنني إليك، يسألنك العدل في ابنة أبي قحافة، ووقعت بي، فاستطالت^(١)، وأنا أرُقُبُ رسول الله ﷺ وأرُقُبُ طَرْفَه، هل يأذن لي فيها، فلم تبرح زينب حتى عَرَفْتُ أن رسول الله ﷺ لا يكره أن أنتصر، فلما وقعتُ بها، لم أنسبها^(٢) حتى أنحيت^(٣)، فقال رسول الله ﷺ: «إنها ابنة أبي بكر»^(٤).

٧ - أخبرني عمران بن بكار الحمصي، قال: أخبرنا أبو اليمان، قال: أخبرنا شعيب، عن الزهري، قال: أخبرني محمد بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، أن عائشة قالت: فذكر نحوه، وقالت: فأرسل أزواج النبي ﷺ زينب، فاستأذنت، فأذن لها، فدخلت، فقالت - نحوه^(٥). خالفهما معمر، فرواه عن الزهري، عن عروة، عن عائشة.

٨ - أخبرنا محمد بن رافع النيسابوري - ثقة مأمون - قال: أخبرنا عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، قالت:

(١) استطال: يُقال: طال عليه واستطال وتَطاول: إذا علاه وترفع عليه، والاستطالة: الاستحقار والترفع والوقية في الشخص.

انظر النهاية لابن الأثير (٣/١٤٥)

(٢) لم أنسبها: أي لم ألبسها.

(٣) أنحيت: يُقال: نحا وأنحى وانتحى: اعتمده في الكلام وقصده.

(٤) رواه البخاري في كتاب: الهبة، باب: مَنْ أهدى إلى صاحبه وتحزى بعض نسائه دون بعض (الحديث: ٢٤٤٢) مُعَلَّقاً.

ورواه مسلم في كتاب: فضائل الصحابة، باب: في فضل عائشة رضي الله عنها (الحديث: ٢٤٤١ - ٢٤٤٢).

ورواه النسائي في سننه في كتاب: عشرة النساء، باب: حب الرجل بعض نسائه أكثر من بعض.

(٥) مقدمة روايته في الحديث السابق.

اجتمعن أزواجُ النبي ﷺ فأرسلن فاطمة إلى النبي ﷺ فقلن لها: إن نسائك - وذكر كلمة معناها - يَنشدنك العدلَ في ابنة أبي قُحَافَةَ، قالت: فدخلت على النبي ﷺ وهو مع عائشة في مِرْطَها، فقالت له: إن نسائك أرسلنني، وهنَّ يَنشدنك العدلَ في ابنة أبي قُحَافَةَ، فقال لها النبي ﷺ: «أتَحِبِّينِي؟». فقالت: نعم، قال: «فأحِبِّيهَا».

قالت: فرجعت إليهن، فأخبرتهن بما قال لهن، فقلن: إنكِ لم تصعي شيئاً، فارجعي إليه، فقالت: والله لا أرجع إليه فيها أبداً، وكانت ابنة رسول الله ﷺ حقاً، فأرسلن زينب بنت جَحْشٍ، قالت عائشة: وهي التي كانت تُسَامِئني من أزواج النبي ﷺ فقالت: إن أزواجك أرسلنني، وهن يَنشدنك العدلَ في ابنة أبي قُحَافَةَ، ثم أقبلت عليّ، فستمتني، فجعلتُ أَرُقُبُ النبي ﷺ وأَنْظُرُ طَرْفَهُ^(١)، هل يأذن لي في أن أنتصر منها، قالت: فستمتني، حتى ظننت أنه لا يكره أن أنتصر منها، فاستقبلتها، فلم ألبث أن أفحمتها^(٢)، فقال لها النبي ﷺ: «إنها ابنة أبي بكر»، قالت عائشة: ولم أَرِ امرأةً أكثر خيراً، ولا أكثر صدقة، وأوصل لرحم، وأبذل لنفسها في كل شيء، يُتَقَرَّبُ به إلى الله - عزَّ وجل - من زينب، ما عدا سَوْرَةَ من حَدِّ كان فيها، تُوَشِّكُ فيها الفَيْئَةُ^(٣)، قال أبو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: هذا خطأ، والصواب الذي قبله.

٩ - أَخْبَرْنَا إِسْمَاعِيلَ بْنَ مَسْعُودٍ، قَالَ: أَخْبَرْنَا بِشْرَ - يَعْنِي ابْنَ الْمُفَضَّلِ - قَالَ: أَخْبَرْنَا شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «فَضْلُ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ، كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ»^(٤).

(١) الطَّرْفُ: العَيْنُ.

(٢) أَفْحَمْتُهَا: أَكْثَمْتُهَا.

(٣) مقدمة روايته في الصفحة (٢) الحاشية (٤).

(٤) رواه البخاري في كتاب: فضائل أصحاب النبي ﷺ، باب: فضل عائشة رضي الله عنها =

١٠ - أخبرنا علي بن خَشْرَم، قال: أخبرنا عيسى، عن ابن أبي ذئب، عن الحارث بن عبد الرحمن، عن أبي سلمة، عن عائشة: أن النبي ﷺ قال: «فضل عائشة على النساء، كفضل الثريد على سائر الطعام»^(١).

١١ - أخبرنا أبو بكر ابن إسحاق، قال: أخبرنا شاذان، قال: أخبرنا حماد بن زيد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «يا أم سلمة، لا تؤذيني في عائشة؛ فإنه - والله - ما أتاني الوحي في لحاف امرأة منكن إلا هي»^(٢).

١٢ - أخبرني محمد بن آدم، عن عبدة، عن هشام، عن عوف بن الحارث، عن رُمَيْثَةَ، عن أم سلمة:

إن نساء النبي ﷺ كلمنها أن تكلم النبي ﷺ أن الناس كانوا يتحرون بهداياهم يوم عائشة، وتقول له: إنا نحبُّ الخير، كما تحب عائشة، فكلمته، فلم يُجبها، فلما دار عليها كلمته - أيضاً - فلم يُجبها، وقلن: ما ردَّ عليك؟ قالت: لم يجبني، قلن: لا تدعيه حتى يردَّ عليك، أو تنظري ما يقول، فلما

= (الحديث: ٣٥٥٨).

وفي كتاب: الأطعمة، باب: الثريد (الحديث: ٥١٠٢).

ورواه مسلم في كتاب: فضائل الصحابة، باب: فضل عائشة رضي الله عنها (الحديث: ٢٤٤٦).

ورواه الترمذي في سننه في كتاب: المناقب، باب: مناقب عائشة رضي الله عنها (الحديث: ٣٨٨١).

ورواه النسائي في كتاب: عشرة النساء، باب: حبُّ الرجل بعضَ نسائه ن بعض (٦٨/٧).

(١) مقدمة روايته في الصفحة (١٣ - ١٤) الحاشية (٤).

(٢) رواه النسائي في كتاب: عشرة النساء، باب: حبُّ الرجل بعضَ نسائه أكثر من بعض (٦٩ - ٦٥/٧).

دار عليها الثالثة كلمته، فقال:

«لا تؤذيني في عائشة؛ فإنه لم ينزل عليّ الوحي، وأنا في لحاف امرأة منكن، إلا في لحاف عائشة»^(١).

١٣ - أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أخبرنا عبدة بن سليمان، قال: أخبرنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت:

كان الناس يتحرون بهداياهم يوم عائشة؛ يبتغون بذلك مَرَضَةَ رسول الله ﷺ^(٢). قال أبو عبد الرحمن: وهذين الحديثين صحيحين عن عبدة.

١٤ - أخبرنا محمد بن آدم، عن عبدة، عن هشام، عن صالح بن ربيعة بن هدير، عن عائشة، قالت: أُوحيَ إليّ النبي ﷺ وأنا معه، فقمْتُ، فأجفت^(٣) الباب بيني وبينه، فلما رُفِّه^(٤) عنه، قال لي: «يا عائشة، إن جبريل يُقرئك السلام»^(٥).

١٥ - أخبرنا نوح بن حبيب، قال: أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة: أن النبي ﷺ قال لها: «إن

(١) رواه النسائي في كتاب: عشرة النساء، باب: حبُّ الرجل بعضَ نسائه أكثر من بعض (٦٨/٧ - ٦٩) وهو حديث صحيح.

(٢) رواه البخاري في كتاب: الهبة، باب: قبول الهدية الحديث: (٢٤٣٥). وفي كتاب: فضائل أصحاب النبي ﷺ، باب: فضل عائشة رضي الله عنها (الحديث: ٣٥٦٤). ورواه مسلم في كتاب: فضائل الصحابة، باب: فضائل عائشة - رضي الله عنها - (الحديث: ٢٤٤١).

ورواه النسائي في كتاب: عشرة النساء، باب: حبُّ الرجل بعضَ نسائه دون بعض (٦٥/٧ - ٦٩).

(٣) أجاف الباب: رده.

(٤) رُفِّه: أريح وأزيل عنه الضيق والتعب.

(٥) رواه النسائي في كتاب: عشرة النساء، باب: حبُّ الرجل بعضَ نسائه أكثر من بعض (٦٩/٧).

جبريل يقرأ عليك السلام».

قلت: وعليه السلام ورحمة الله وبركاته، ترى ما لا نرى!^(١).

١٦ - أخبرنا عمرو بن منصور، قال: أخبرنا الحكم بن نافع، قال: أخبرنا شُعَيْبُ، عن الزهري، قال: حدثني أبو سَلَمَةَ: أن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ:

«يا عائشُ، هذا جبريل، وهو يقرأ عليك السلام»^(٢) - مثله سواء.

قال أبو عَبْدُ الرَّحْمَنِ: هذا الصواب، والذي قبله خطأ.

٤ - الْغَيْرَةُ

١٧ - أخبرنا محمد بن المثنى، قال: أخبرنا خالد، قال: أخبرنا حُمَيْدُ، قال: قال أنس: كان النبي ﷺ عند إحدى أمهات المؤمنين، فأرسلت أخرى بَقْصَعَةٍ^(٣) فيها طعام، فضربت يد الرسول، فسقطت القصة،

(١) رواه النسائي في كتاب: عشرة النساء، باب: حبُّ الرجل بعضَ نسائه أكثر من بعض (٦٩/٧).

(٢) رواه البخاري في كتاب: بدء الخلق، باب: ذكر الملائكة (الحديث: ٣٠٤٥)، وفي كتاب: فضائل الصحابة، باب: فضل عائشة رضي الله عنها (الحديث: ٣٥٥٧)، وفي كتاب: الأدب، باب: مَنْ دعا صاحبه فنقص من اسمه حرفاً (الحديث: ٥٨٤٨)، وفي كتاب: الاستئذان، باب: تسليم الرجال على النساء والنساء على الرجال (الحديث: ٥٨٩٥).

ورواه مسلم في كتاب: فضائل الصحابة، باب: فضل عائشة - رضي الله عنها - (الحديث: ٢٤٤٧).

ورواه الترمذي في كتاب: المناقب، باب: مناقب عائشة - رضي الله عنها - (الحديث: ٣٨٧٦).

ورواه النسائي في كتاب: عشرة النساء، باب: حبُّ الرجل بعضَ نسائه أكثر من بعض (٦٩/٧).

(٣) الْقَصْعَةُ: وعاءٌ يؤكل فيه ويترد، وكان يُتَّخَذُ من الخشب غالباً والجمع قِصَاعٌ وقِصَعٌ.

فانكسرت، فأخذ النبي ﷺ الكسرتين، فضمَّ إحداهما إلى الأخرى، فجعل يجمع فيها الطعام، ويقول:

«غارت أمكم! كلوا». فأكلوا، فأمر حتى جاءت بقصعتها، التي في بيتها، فدفع القصة الصحيحة إلى الرسول^(١)، وترك المكسورة في بيت التي كسرتها^(٢).

١٨ - أخبرنا الربيع بن سُلَيْمَانَ، قال: أخبرنا أسد بن موسى، قال: أخبرنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أبي المتوكل، عن أم سلمة:

أنها - تعني - أنت بطعام في صحفة^(٣) لها إلى النبي ﷺ وأصحابه، فجاءت عائشة مُتَّزِرَةً بكساء، ومعها فِهْرٌ^(٤)، ففلقت^(٥) به الصحفة، فجمع النبي ﷺ بين فِلْقَتِي الصحفة، ويقول: «كلوا، غارت أمكم!» مرتين.

ثم أخذ رسول الله ﷺ صحفة عائشة فبعث بها إلى أم سلمة، وأعطى صحفة أم سلمة لعائشة^(٦).

١٩ - أخبرنا محمد بن المثنى، عن عبد الرحمن، عن سفيان، عن

-
- (١) الرسول: المرسل (للمذكر والمؤنث والواحد والجمع).
 (٢) رواه البخاري في كتاب: النكاح، باب: الغيرة (الحديث: ٤٩٢٧)، وفي كتاب: المظالم، باب: إذا كسر قَصْعَةً أو شيئاً لغيره (الحديث: ٢٣٤٩).
 ورواه أبو داود في كتاب: البيوع، باب: فيمن أفسد شيئاً يغرّم مثله (الحديث: ٣٥٦٧).
 ورواه الترمذي في كتاب: الأحكام، باب: فيمن يُكسّر له الشيء ما يُحكّم به من مال الكاسر (الحديث: ١٣٥٩).
 ورواه النسائي في كتاب: عشرة النساء، باب: الغيرة (٧/ ٧٠ و ٧١).
 (٣) صحفة: إناء كالقصة المبسوطة ونحوها والجمع صحاف.
 (٤) فِهْرٌ: الحجر مِلء الكف، وقيل: هو الحجر مطلقاً.
 (٥) فلقت: من الفلق وهو الشق.
 (٦) رواه النسائي في كتاب: عشرة النساء، باب: الغيرة (٧/ ٧٠ و ٧١).

فُلَيْت، عن جَسْرَةَ، بنت دَجَاجَةَ، عن عائِثَةَ، قالت: ما رأيتُ صانعةَ طعامٍ مثلَ صَفِيَّةِ! أهدت إلى النبي ﷺ إناءً فيه طعامٌ، فما ملكتُ نفسي أن كسرتُهُ، فسألتُ النبي ﷺ عن كَفَّارته؟ فقال: «أناءٌ كِإِناءٍ، وطعامٌ كطعامٍ»^(١).

٢٠ - أخبرنا الحَسَنُ بن محمد الزعفراني، قال: أخبرنا حجاج، عن ابن جُرَيْجٍ، زعم عطاء أنه سمع عُبيد بن عُمير يقول: سمعت عائِثَةَ تزعم^(٢) أن النبي ﷺ كان يمكث عند زينب بنت جَحْشٍ، فيشرب عندها عسلاً، فتواصيتُ أنا وحفصَةُ أن أَيْستنا دخل عليها النبي ﷺ فلتقل: إني أجد منك ريحَ مَغَافِيرٍ^(٣)، أكلت مغافير؟ فدخل عليّ إحداهما، فقالت ذلك له، فقال:

«لا، بل شربت عسلاً عند زينب بنت جَحْشٍ، ولن أعود له». فنزلت: ﴿يا أيها النبيّ لم تُحَرِّم ما أحلَّ اللهُ لك تبتغي مَرَضاتِ أَزواجِكَ﴾، ﴿إن تَتُوبَا إلى اللهِ﴾ لعائِثَةَ وحفصَةَ ﴿وَإِذْ أَسَرَ النَّبِيُّ إلى بعضِ أَزواجِهِ حَديثاً﴾^(٤) لقوله: بل شربت عسلاً^(٥).

(١) رواه أبو داود في كتاب: البيوع، باب: فيمن أفسد شيئاً يغرّم مثله (الحديث: ٣٥٦٨).

ورواه النسائي في كتاب: عشرة النساء، باب: الغيرة (٧/٧١).
وإسناده حسن حسنه الحافظ في الفتح (٥/٩٠).

(٢) زعم: قال.

(٣) مَغَافِيرٍ: واحدُها مَغْفُورٌ بالضم وهو شيء يَنْضَحُه شجر العُرْفُظ حُلُوٌ كالناطف وله ريح كريهة منكرة.

(٤) سورة التحريم (٦٦)، الآيات: (١ - ٤).

(٥) رواه البخاري في كتاب: التفسير، باب: ﴿يا أيها النبيّ لم تُحَرِّم ما أحلَّ اللهُ لك تبتغي مَرَضاتِ أَزواجِكَ والله غفور رحيم﴾ (الحديث: ٤٦٢٨). وفي كتاب: الطلاق، باب: (لم تُحَرِّم ما أحلَّ اللهُ لك)، (الحديث: ٤٩٦٦)، وفي كتاب: الأيمان والندور، باب: إذا حرّم طعاماً (الحديث: ٦٣١٣).

ورواه مسلم في كتاب: الطلاق، باب: وجوب الكفارة على مَنْ حرّم امرأته ولم ينو الطلاق (الحديث: ١٤٧٤).

ورواه أبو داود في كتاب: الأشربة، باب: شراب العمل (الحديث: ٣٧١٥).

٢١ - أخبرنا إبراهيم بن يونس بن محمد بن حَرَمِي، قال: أخبرنا أبي، قال: أخبرنا حماد بن سَلَمَةَ، عن ثابت، عن أنس أن رسول الله ﷺ كانت له أمة يطأها، فلم تزل به عائشة وحفصة حتى حرّمها على نفسه، فأنزل الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ﴾^(١) إلى آخر الآية^(٢).

٢٢ - أخبرنا قُتَيْبَةُ بن سَعِيد، قال: أخبرنا الليث، عن يحيى، عن عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت: أن عائشة قالت: التمسْتُ رسولَ الله ﷺ فأدخلت يدي في شعره، فقال: «قد جاءك شيطانك!».

فقلت: أما لك شيطان؟ قال:

«بلى، ولكن الله أعانني عليه فأسلم»^(٣).

٢٣ - أخبرني إبراهيم بن الحسن، عن حجاج، عن ابن جُرَيْج، عن عطاء، قال: أخبرني ابن أبي مُلَيْكَةَ، عن عائشة، قالت: فقدت رسولَ الله ﷺ ذات ليلة، فظننت أنه ذهب إلى بعض نسائه، فتحسّسته، فإذا هو راکع، أو ساجد، يقول:

= ورواه النسائي في كتاب: الطلاق، باب: قول الله عز وجل ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ﴾ (١٥١/٦ - ١٥٢).

انظر جامع الأصول (٢/٤٠٠).

(١) سورة التحريم (٦٦)، الآية: ١.

(٢) ورواه النسائي في كتاب: عشرة النساء، باب: الغيرة (٧/٧١)، وإسناده قوي،

وانظر جامع الأصول (٢/٤١٠).

(٣) ورواه مسلم في كتاب: المنافقين، باب: تحريش الشيطان (الحديث ٢٨١٥)، ورواه النسائي في كتاب: عشرة النساء، باب: الغيرة (٧/٧٢)، انظر جامع الأصول (٨/٤٣٥).

ومعنى أسلم: انقاد وكف عن وسوساتي، وقيل: دخل في الإسلام فلمت من شره، وقيل: إنما هو فأسلم بضم الميم على أنه فعلٌ مستقبلٌ أي أسلم أنا منه ومن شره.

«سبحانك وبحمدك، لا إله إلا أنت».

فقلت: بأبي وأمي، إنك لفي شأن، وإني لفي آخر^(١).
خالفه عَبْدُ الرزاق.

٢٤ - أخبرني إسحاق بن منصور، قال: أخبرنا عَبْدُ الرزاق، قال: أخبرنا ابن جُرَيْجٍ، قال: أخبرني ابن أبي مُلَيْكَةَ: أن عائشة قالت: افتقدت النبي ﷺ ذات ليلة، فظننت أنه ذهب إلى بعض نسائه، فتحسّتُ، ثم رجعت، فإذا هو راکع، أو ساجد، يقول: «سبحانك وبحمدك، لا إله إلا أنت».

فقلت: بأبي وأمي، إنك لفي شأن، وإني لفي آخر^(٢).

٢٥ - أخبرنا سُلَيْمان بن داود، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: أخبرني ابنُ حُرَيْجٍ، عن عَبْدِ الله بن كَثِيرٍ، أنه سمع محمد بن قيس يقول: سمعت عائشة تقول: ألا أسدّثكم عن رسولِ الله ﷺ وعني؟ قلنا: بلى، قالت: لما كانت ليلتي، انقلب، فوضع نعليه عند رجله، ووضع رداءه، وبسط طرف إزاره على فراشه، ولم يلبث إلا ريشما ظنّ أني قد رقدتُ، ثم انتعل رويداً، وأخذ رداءه رويداً، ثم فتح الباب رويداً، فخرج وأجافه^(٣) رويداً، وجعلت دِرْعِي^(٤) في رُسِي، واختمرت، وتقنعت إزاري، وانطلقت

(١) رواه مسلم في كتاب: الصلاة، باب: ما يُقال في الركوع والسجود (الحديث: ٤٨٦).
ورواه النسائي في كتاب: الافتتاح، باب: نوع آخر من الدعاء في السجود (٢/٢٢٥ و ٢٢٣).

انظر جامع الأصول (٤/١٩٣).

(٢) تقدّمة روايته في الحديث السابق.

(٣) أجافه: أجاف الباب: ردّه؛ ومنه: أجيفوا أبوابكم.

(٤) دِرْعِي: دِرْع المرأة: قميصها.

في أثره، حتى جاء البقيع^(١)، فرفع يديه ثلاث مرات، وأطال القيام، ثم انحرف وانحرفت، فأسرع فأسرعت، فهورول فهورولت^(٢)، وأحضر وأحضرت^(٣)، وسبقته فدخلت، فليس إلا أن اضطجعت فدخل، فقال:

«مَالِكُ يَا عَائِشُ رَابِيَةٌ»^(٤)، قال سليمان: حسبته قال: «حَشِيًّا؟»^(٥).

قلت: لا شيء، قال: «لتخبريني، أو ليخبرني اللطيف الخبير».

قلت: يا رسول الله - فأخبرته الخبر - قال: «أنتِ السواد الذي رأيتُ

أمامي؟».

قلت: نعم، قالت: فلهدي لهدة^(٦) في صدري أوجعني، قال:

«أظننت أن يحيف^(٧) الله عليك ورسوله!».

قالت: مهما يكتم الناس، فقد علمه الله، قال: «نعم، فإن جبريل أتاني

حين رأيت، ولم يكن يدخل عليك، وقد وضعت ثيابك، فناداني وأخفي

منك، وأجبته فأخفيته منك وظننت أن قد رقدت، فكرهت أن أوقظك،

وخشيت أن تستوحشي، فأمرني أن آتي أهل البقيع فأستغفر لهم»^(٨).

(١) البقيع: موضعٌ بظاهر المدينة فيه قبور أهلها، ويُقال له أيضاً «بقيع الغرقد».

(٢) هَزُولٌ: الهَزُولَةُ بين المشي والعدو.

(٣) أَحْضَرَ: الحَضْرُ بالضم: العدو، وأحضر يُحْضِرُ فهو مُحْضِرٌ إذا عَدَا.

(٤) رَابِيَةٌ: الرابية التي أخذها الرَبُوبُ: وهو التَّهْيِجُ وتواتر النَّفْسِ الذي يَغْرِضُ لِلْمُسْرَعِ في مَشْيِهِ وحركته.

(٥) حَشِيًّا: أي مَالِكٍ وقع عليك الحشا وهو الرَّبُوبُ والتَّهْيِجُ الذي يَغْرِضُ لِلْمُسْرَعِ في مَشْيِهِ والمحتد في كلامه من ارتفاع النَّفْسِ وتواتره.

(٦) لهدي لهدة: اللَّهْدُ: الدَّفْعُ الشديد في الصَّدْرِ.

(٧) يحيف: يجور ويظلم.

(٨) رواه مسلم في كتاب: الجنائز، باب: ما يُقال عند دخول المقابر (الحديث: ٩٧٤).

ورواه النسائي في كتاب: الجنائز، باب: الأمر بالاستغفار للمؤمنين (٩١/٤ - ٩٤).

انظر جامع الأصول (١٥٦/١١).

خالفه حجاج، فقال: عن ابن جُرَيْجٍ، عن ابن أبي مُلَيْكَةَ، عن محمد بن قيس .

٢٦ - أخبرنا يوسف بن سَعِيد بن مسلم المِصْبِصِي، قال: حدثنا حجاج، عن ابن جُرَيْجٍ، قال: أخبرني عَبْدُ اللَّهِ بن أَبِي مُلَيْكَةَ، أنه سمع محمد بن قيس بن مَحْرَمَةَ يقول: سمعت عائشة تحدث، قالت: ألا أحدثكم عني، وعن النبي ﷺ، قلنا: بلى، قالت: لما كانت ليلتي التي هو عندي - تعني النبي ﷺ انقلب، فوضع نعليه عند رجليه، ووضع رداءه، وبسط طرف إزاره على فراشه، فلم يلبث إلا ريثما ظن أنني قد رقدت، ثم انتعل رويداً، وأخذ رداءه رويداً، ثم فتح الباب رويداً، وخرج فأجافه رويداً، وجعلت درعي في رأسي، واختمرت، وتقتعت إزاري، وانطلقت في أثره، فجاء البقيع، فرفع يديه ثلاث مرات، وأطال القيام، ثم انحرف فانحرفت، فأسرع فأسرعت، وهرون فهرولت، فأحضر فأحضرت، وسبقته فدخلت، فليس إلا أن اضطجعت فدخل، فقال:

«مَالِكِ يَا عَائِشُ حَشِيًّا رَابِيَةً؟»، قالت: لا، قال: «لتخبرني، أو ليخبرني اللطيف الخبير».

قلت: يا رسول الله، بأبي أنت وأمي - فأخبرته الخبر، قال: «فأنتِ السواد الذي رأيت أمامي؟».

قالت: نعم، فلهدني في صدري لهدة أوجعتني، ثم قال: «أظننت أن يحيف الله عليك ورسوله!».

قلت: مهما يكتم الناس، فقد علمه الله، قال: «نعم، فإن جبريل أتاني حين رأيت، ولم يكن يدخل عليك، وقد وضعت ثيابك، فناداني فأخفي منك، فأجبت فأخفيت منك، وظننت أن قد رقدت، وخشيت أن تستوحشي،

فأمرني أن آتي أهل البقيع فأستغفر لهم»^(١).

قال أبو عبد الرحمن: رواية عاصم، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة، عن عائشة، على غير هذا اللفظ.

قالت: فقدته من الليل، فتبعته، فإذا هو بالبقيع، قال:

«سلام عليكم دار قوم مؤمنين، أنتم لنا فرط»^(٢)، وإنا لاحقون، اللهم لا تحرمنا أجرهم، ولا تفتنا بعدهم».

قالت: ثم التفت إليّ، فقال: «ويحها! لو تستطيع ما فعلت»^(٣).

٢٧ - أخبرنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا حميد - وهو ابن عبد الرحمن الزُّوَاسِي، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: ما غرّت عليّ امرأة، ما غرت عليّ خديجة؛ من كثرة ذكر رسول الله ﷺ لها، قالت: وتزوجني بعدها بثلاث سنين^(٤).

(١) مقدمة روايته في الصفحة (٢١) في الحاشية (٨).

(٢) فَرَطٌ: يُقَالُ: فَرَطَ يَفْرِطُ فَهُوَ فَارِطٌ وَفَرَطٌ: إِذَا تَقَدَّمَ وَسَبَقَ الْقَوْمَ وَأَنَا فَرَطِكُمْ: أَي مَتَقَدَّمَ عَلَيْكُمْ.

(٣) مقدمة روايته في الصفحة (٢١)، الحاشية (٨).

(٤) رواه البخاري في كتاب: فضائل الصحابة، باب: تزويج النبي ﷺ خديجة وفضلها (الحديث: ٣٦٠٥)، وكذا (الحديث: ٣٦٠٦)، وفي كتاب النكاح، باب: غيرة النساء ووجدهن (الحديث: ٤٩٣١).

ورواه مسلم في كتاب: فضائل الصحابة، باب: فضائل خديجة أم المؤمنين (الحديث: ٢٤٣٥ - ٢٤٣٦).

ورواه الترمذي في كتاب: المناقب، باب: مناقب خديجة - رضي الله عنها - (الحديث: ٣٨٨٥ - ٣٨٨٦).

انظر جامع الأصول (٩/١٢٢).

٥ - الانتصار

٢٨ - أخبرنا عَبْدَةُ بن عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَارِ البَصْرِي، قال: أخبرنا محمد بن بشر، قال: حدثنا زكريا، عن خالد بن سلمة، عن البهي، عن عروة، عن عائشة، قالت: ما علمتُ حتى دَخَلْتُ عليَّ زينب بغير إذن، وهي غضبي، ثم قالت: يا رسول الله، حبك إذا قلبت لك ابنة أبي بكر ذُرَيْعَتَيْهَا^(١)، ثم أَقْبَلْتُ علي، فأعرضت عنها، حتى قال النبي ﷺ: «دونك فانتصري».

فَأَقْبَلْتُ عليها حتى رأيتها قد يبست ريقها في فيها، ما تَرُدُّ علي شيئاً، فرأيت النبي ﷺ يتهلل^(٢) وجهه^(٣).

٢٩ - أخبرنا محمد بن عَبْدِ اللَّهِ بن المبارك، قال: حدثنا المَعْلَى بن منصور، قال: حدثنا ابن أبي زائدة، قال: أخبرني أبي، عن خالد بن سلمة، عن البهي، عن عروة، عن عائشة، قالت: ما علمتُ حتى دخلت علي زينب بغير إذن، وهي غضبي، ثم قالت: حَبِكَ إذا قلبت لك ابنة أبي بكر ذُرَيْعَتَيْهَا، ثم أَقْبَلْتُ علي، فأعرضت عنها، فقال النبي ﷺ:

(١) ذُرَيْعَتَيْهَا: الذُرَيْعَةُ: تصغير الذراع، ولحوق الهاء فيها لكونها مؤنثة، ثم ثنتها مصغرة، وأرادت به ساعدَيْهَا. النهاية (١٥٨٢).

(٢) تهلل وجهه: استنار وظهرت عليه أمارات السرور.

(٣) رواه أحمد في مسنده (٩٣/٦).

ورواه ابن ماجه في كتاب النكاح، باب: حسن معاشره النساء (الحديث: ١٩٨١)، وفي سنده زكريا بن زائدة وهو مدلس، وقد رواه بالنعنة. وانظر جامع الأصول (١٤٠/٩).

«دونك فانتصري».

فأقبلت عليها حتى رأيتها قد بيست ريقها في فيها، فما ردت علي شيئاً، فرأيت النبي ﷺ يتهلل وجهه^(١).

خالفه إسحاق بن يوسف.

٣٠ - أخبرني محمد بن إسماعيل بن إبراهيم، قال: حدثنا إسحاق، عن زكريا، عن خالد بن سلمة، عن البهي، عن عائشة، قالت: ما علمت حتى دخلت زينب بغير إذن وهي غضبي فذكر نحوه^(٢).

٣١ - أخبرنا محمد بن معمر، قال: حدثنا خالد بن الحارث، قال: حدثنا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، قال: قالت عائشة:

زارتنا سوذة يوماً، فجلس رسول الله ﷺ بيني وبينها، إحدى رجله في حجرى، والأخرى في حجرها، فعملت لها حريرة أو قال: خزيرة^(٣) - فقلت: كلي، فأبت: فقلت: لتأكلي، أو لأطخن وجهك، فأبت، فأخذت من القصة شيئاً فلطخت به وجهها، فرفع رسول الله ﷺ رجله من حجرها، تستقيد مني، فأخذت من القصة شيئاً فلطخت به وجهي، ورسول الله ﷺ يضحك، فإذا عمر يقول: يا عبد الله بن عمر، يا عبد الله بن عمر، فقال لنا رسول الله ﷺ:

«قوماً، فاغسلا وجوهكما؛ فلا أحسبُ عمرُ إلا داخلاً».

(١) مقدمة روايته في الصفحة (٢٤) في الحاشية (٣).

(٢) مقدمة روايته في الصفحة (٢٤)، في الحاشية (٣).

(٣) الخزيرة: لحم يُقَطَّع صِغاراً، ويصبُّ عليه ماء كثير، فإذا نضج دُرَّ عليه الدقيق، فإن لم يكن لحم فهي عصيدة، وقيل: هي حساً من دقيق ودسم، وقيل: إذا كان من دقيق فهي حريرة، وإذا كان من نخالة فهي خزيرة.

٦ - الافتخار

٣٢ - أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أخبرنا المُلَائِي - يعني أبا نُعَيْم، قال: أخبرنا عيسى بن طَهْمَانَ، قال: سمعتُ أنساً يقول: كانت زينب تَفخر على نساء النبي ﷺ أَنَّ الله أنكحني من السماء، وفيها نزلت آية الحجاب^(١).

٣٣ - أخبرنا أبو عاصم، قال: أخبرنا عَبْدُ الرَّزَاقِ، عن مَعْمَرٍ، عن ثابت، عن أنس قال: بلغ صفيّة أن حفصة قالت: ابنةُ يهودي، فبكت، فدخل عليها النبي ﷺ وهي تبكي، فقال: «ما يُبكيك؟»، قالت: قالت لي حفصة: ابنة يهودي، فقال النبي ﷺ: «إِنَّكِ لابنةُ نبي، وإن عمَّكَ نبي، وإنك لتحت نبي، فبِمَ تَفخر عليك!».

ثم قال: «اتقِ اللّهَ يا حفصة»^(٢).

(١) رواه البخاري في كتاب: التوحيد، باب «وكان عَرَّشه على الماء». (الحديث: ٦٩٨٤ - ٦٩٨٥).

ورواه النسائي في كتاب: النكاح، باب: صلاة المرأة إذا خطبت واستخارتها ربّها (٨٠/٦).

ورواه الترمذي في كتاب: التفسير، باب: من سورة الأحزاب (الحديث: ٣٢١٢). وانظر جامع الأصول (٣١٠/٢).

(٢) رواه الترمذي في كتاب: المناقب، باب: مناقب أزواج النبي ﷺ (الحديث: ٣٨٩١). ورواه أحمد في مسنده (١٣٦/٣) وإسناده صحيح. انظر جامع الأصول (١٤٤/٩).

٧ - المتشعبة بغير ما أعطيت

وذكرُ الاختلاف على هشام بن عروة في الخبر في ذلك

٣٤ - أخبرنا زكريا بن يحيى، قال: أخبرنا إسحاق، قال: أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت: جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله، إن لي زوجاً، ولي ضرّة، أفأقول: أعطاني كذا، وكساني كذا، وهو كذب؟ فقال رسول الله ﷺ: «المُتَشَبِّعُ^(١) بما لم يُعْطَ كلابس ثوبي زور»^(٢).

٣٥ - أخبرنا عمرو بن علي، قال: أخبرنا يحيى، قال: أخبرنا هشام ابن عروة، قال: حدثني فاطمة، عن أسماء: أن امرأة قالت: يا رسول الله، إن لي ضرّة، فهل علي جناح^(٣)؟ إن تشبعت من زوجي بغير الذي يُعطيني؟ قال رسول الله ﷺ:

«المُتَشَبِّعُ بما لم يُعْطَ كلابس ثوبي زور»^(٤) زور»^(٥).

-
- (١) المُتَشَبِّعُ: المُتَكَبِّرُ بأكثر مما عنده يَتَجَمَّلُ بذلك كالذي يَرَى أنه شبعان وليس كذلك وهو من أفعال ذوي الزور بل هو في نفسه زور.
- (٢) رواه مسلم في كتاب: اللباس، باب: النهي عن التزوير في اللباس وغيره. انظر جامع الأصول (١٠/٦٠٠).
- (٣) جُنَاحٌ: إثم.
- (٤) ثَوْبِي زُورٍ: المُتَشَبِّعُ بما لم يُعْطَ هو أن يقول: أُعْطِيت كذا لشيء لم يُعْطه، فإما أنه يَتَصَفُّ بصفات ليست فيه يريد أن الله منحه إياها أو يريد أن بعض الناس وصله بشيء خصه به فيكون بهذا القول قد جمع بين كذابين أحدهما: الاتصاف بما ليس فيه وأخذه ما لم يأخذه، والآخر الكذب على المُعْطِي وهو الله أو الناس فأراد بثوبي الزور هذين الحالين اللذين ارتكبهما واتصف بهما.
- (٥) رواه البخاري في كتاب: النكاح، باب: المُتَشَبِّعُ بما لم ينل وما يُنْهَى من افتخار الضرّة (الحديث: ٤٩٢١).

قال أبو عبد الرحمن: هذا الصواب، والذي قبله خطأ.

٣٦ - أخبرنا محمد بن آدم، عن عبدة، عن هشام، عن فاطمة، عن أسماء، قالت: أتت امرأة النبي ﷺ فذكر نحوه^(١).

٨ - القَسْمُ للنساء

٣٧ - أخبرنا أحمد بن عمرو بن السرح، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: أخبرني يونس عن ابن شهاب، أن عروة حدثه، أن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ إذا أراد سفراً أفرغ بين نسائه، فأيتها خرج سهمها، خرج بها معه، وكان يقسم لكل امرأة منهن يوماً وليتها، غير أن سودة بنت زمعة وهبت يوماً وليتها لعائشة؛ تبغي بذلك رضى رسول الله ﷺ^(٢).

٣٨ - أخبرنا يوسف بن سعيد، قال: أخبرنا حجاج عن ابن جريج، قال: أخبرني عطاء، قال: حضرنا مع ابن عباس جنازة ميمونة زوج النبي ﷺ بسرف^(٣)، فقال ابن عباس: هذه زوج رسول الله ﷺ فإذا رفعت نعشها، فلا تزغزعوها^(٤)، ولا تزلزلوها، وارفقوا؛ فإنه كان عند رسول الله ﷺ تسع،

= ورواه مسلم في كتاب: اللباس والزينة، باب: النهي عن التزوير في اللباس وغيره (الحديث: ٢١٣٠).

ورواه أبو داود في كتاب: الأدب، باب: المتشعب بما لم يُعظ.

انظر جامع الأصول (٦٠١/١٠).

(١) مقدمة روايته في الحديث السابق.

(٢) رواه البخاري في كتاب: الهبة، باب: هبة المرأة لغير زوجها وعتقها، إذا كان لها زوج فهو جائز إذا لم تكن سفية فإذا كانت سفية لم يجز (الحديث: ٢٤٥٣).

ورواه أبو داود في كتاب: النكاح، باب: في القسمة بين النساء (الحديث: ٢١٣٨).

انظر جامع الأصول (٥١٥/١١).

(٣) سرف: هو بكسر الراء: موضع من مكة على عشرة أميال.

(٤) تزغزعوها: تحركوها بشدة.

فكان يقسم لثمان، ولا يقسم لواحدة^(١).

٩ - الحال التي يختلف فيه حال النساء

٣٩ - أخبرنا يعقوب بن إبراهيم، ومحمد بن بشار؛ قالوا: حدثنا يحيى، عن سفيان، قال: حدثني محمد بن المنكدر، عن عبد الملك بن أبي بكر، عن أبيه، عن أم سلمة: أن النبي ﷺ لما تزوجها، وقال يعقوب: فلما تزوج أم سلمة - أقام عندها ثلاثاً، وقال لها:

«ليس بكِ على أهلِكَ هوانٌ، إن شئتِ سبعتُ لكِ، وإن سبعتُ لكِ، سبعتُ لنسائي»^(٢).

٤٠ - أخبرني عبد الرحمن بن خالد القطان الرقي، قال: أخبرنا حجاج، قال ابن جريج: أخبرني حبيب بن أبي ثابت: أن عبد الحميد بن عبد الله بن أبي عمرو، والقاسم بن محمد أخبراه؛ أنهما سمعا أبا بكر بن عبد الرحمن بن الحارث يخبر: أن أم سلمة زوج النبي ﷺ أخبرته قالت: لما وضعتُ زينبَ، جاءني النبي ﷺ فخطبني، فقلت: ما مثلي تنكح؛ أما أنا فلا ولد فيّ، وأنا غيور ذاتُ عيال! قال:

(١) رواه البخاري في كتاب: النكاح، باب: كثرة النساء (الحديث: ٤٧٨٠).
ورواه مسلم في كتاب: الرضاع، باب: جواز هبتها نوبتها لضررتها (الحديث: ١٤٦٥).
ورواه النسائي في كتاب: النكاح، باب: ذكر أمر رسول الله ﷺ في النكاح (٥٣/٦).
انظر جامع الأصول (٥١٨/١١).
(٢) رواه مسلم في كتاب: الرضاع، باب: قدر ما تستحقه البكر والثيب من إقامة الزوج عندها عقب الزفاف (الحديث: ١٤٦٠).
ورواه أبو داود في كتاب: النكاح، باب: في المقام عند البكر (الحديث: ٢١٢٢).
انظر جامع الأصول (٥٢٠/١١).

«أنا أكبرُ منك، وأما الغيرةُ فيذهبها الله، وأما العيالُ فإلى الله ورسوله». فتزوجها، فجعل يأتيها ويقول: «أين زُنابُ؟». حتى جاء عمار يوماً، فاختلجها^(١)، فقال: هذه تمنع رسولَ الله ﷺ وكانت تُرضعها، ف جاء إليّ فقال: «أين زُنابُ؟»، قالت: قريبة، ووافقها عندما أخذها عمار، فقال النبي ﷺ: «أنا آجيكم الليلة». فبات النبي ﷺ ثم أصبح، فقال حين أصبح: «إِنْ بِكَ عَلَى أَهْلِكَ كَرَامَةٌ، فَإِنْ شِئْتَ سَبَّتُ لَكَ، وَإِنْ أُسْبِعَ، أُسْبِعُ لِنِسَائِي»^(٢).

١٠ - تأويلُ قولِ الله - جل ثناؤه

﴿تُرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ﴾

٤١ - أخبرنا محمد بن عبد الله بن المبارك، قال: أخبرنا أبو أسامة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت:

كنتُ أغار على اللاتي وهَبْنَ أنفسهن لرسولِ الله ﷺ وأقول: أَوْ تَهَبُ المرأةُ نَفْسَهَا لِلرَّجُلِ! فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿تُرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ وَمَنْ ابْتَغَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ﴾^(٣)، قلتُ: والله، ما أرى ربك إلا يُسارع لك في هوائك^(٤).

(١) اختلجها: جذبها ونزعها من الخَلج.

(٢) تقدّم تخريجه في الصفحة (٩) الحاشية (٢) مُختَصِراً، وانظر عبد الرزاق في المصنف (٢٣٦/٦)، (الرقم: ١٠٦٤٤).

(٣) سورة الأحزاب (٣٣)، الآية: ٥١.

(٤) رواه البخاري في كتاب: التفسير، باب: قوله تعالى: ﴿تُرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ وَمَنْ ابْتَغَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ﴾. (الحديث: ٤٥١٠).

٤٢ - أخبرنا محمد بن عبد الله بن المبارك، قال: أخبرنا يونس بن محمد المؤدّب، قال: أخبرنا حماد بن سلمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن أم شريك: أنها كانت فيمن وهبت نفسها للنبي ﷺ^(١).

١١ - قُرْعَةُ الرَّجُلِ بَيْنَ نَسَائِهِ إِذَا أَرَادَ السَّفَرَ

وفيه حديث الإفك

٤٣ - أخبرني محمد بن آدم، قال: أخبرنا ابن المبارك، عن يونس، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، قالت: كان رسول الله ﷺ إذا أراد سفراً أقرع بين نسائه، فأيتهن خرج سهمها، خرج بها^(٢).

٤٤ - أخبرنا الربيع بن سليمان، قال: أخبرنا الشافعي، قال: أخبرني محمد بن علي بن شافع، عن ابن شهاب، عن عبيد الله، عن عائشة، قالت: كان رسول الله ﷺ إذا أراد سفراً أقرع بين نسائه، فأيتهن خرج

= ورواه مسلم في كتاب: الرضاع، باب: جواز هبتها نوبتها لضرتها (الحديث: ١٤٦٤).

ورواه أبو داود في كتاب: النكاح، باب: القسم بين النساء (الحديث: ٢١٣٦).
ورواه النسائي في كتاب: النكاح، باب: ذكر أمر رسول الله ﷺ في النكاح وأزواجه (٥٤/٦).

انظر جامع الأصول (٣١٩/٢).

(١) رواه النسائي في كتاب: النكاح، باب: صلاة المرأة إذا خطبت واستخارتها ربها (٨٠/٦).

(٢) رواه البخاري في كتاب: الهبة، باب: هبة المرأة لغير زوجها وعقها إذا كان لها زوج فهو جائز إذا لم تكن سفية (الحديث: ٢٤٥٣).

ورواه أبو داود في كتاب: النكاح، باب: القسم بين النساء (الحديث: ٢١٣٨).
انظر جامع الأصول (٥١٥/١١).

سهمها، خرج بها^(١).

٤٥ - أخبرنا أبو داود: سُلَيْمَانُ بْنُ سَيْفِ الْحَرَّانِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزَّيْبِرِ، وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، وَعَلْقَمَةُ بْنُ وَقَّاصٍ، وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ قَالَ لَهَا أَهْلُ الْإِفْكِ مَا قَالُوا، فَبَرَّأَهَا اللَّهُ، قَالَ: وَكُلُّهُمْ حَدَّثَنِي طَائِفَةٌ مِنْ حَدِيثِهَا، وَبَعْضُهُمْ كَانَ أَوْعَى^(٢) لِحَدِيثِهَا مِنْ بَعْضٍ، وَأُثْبِتَ لَهُ اقْتِصَاصًا، قَدْ وَعَيْتُ عَنْ كُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ الْحَدِيثَ الَّذِي حَدَّثَنِي عَنْ عَائِشَةَ، وَبَعْضُ حَدِيثِهِمْ يَصْدُقُ بَعْضًا، وَإِنْ كَانَ بَعْضُهُمْ أَوْعَى لَهُ مِنْ بَعْضٍ، قَالُوا: قَالَتْ: عَائِشَةُ:

كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادَ سَفْرًا أَقْرَعَ بَيْنَ أَزْوَاجِهِ، فَأَيْتَهُنَّ خَرَجَ سَهْمُهَا، خَرَجَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَهُ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: فَأَقْرَعَ بَيْنَنَا فِي غَزْوَةِ غَزَاهَا، فَخَرَجَ فِيهَا سَهْمِي، فَخَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدَمَا نَزَلَ الْحِجَابُ، فَكُنْتُ أُحْمَلُ فِي هَوْدَجٍ^(٣)، وَأُنزَلُ فِيهِ، فَسَرْنَا حَتَّى إِذَا فَرَّغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ غَزْوَتِهِ تِلْكَ، وَقَفَلَ^(٤)، دَنَوْنَا مِنَ الْمَدِينَةِ قَافِلِينَ، آذَنَ لَيْلَةَ بِالرَّحِيلِ، فَقَمْتُ حِينَ آذَنُوا بِالرَّحِيلِ فَمَشَيْتُ حَتَّى جَاوَزْتُ الْجَيْشَ، فَلَمَّا قَضَيْتُ شَأْنِي، أَقْبَلْتُ إِلَى رَحْلِي، فَالْتَمَسْتُ صَدْرِي، فَإِذَا عَقْدٌ لِي مِنْ جَزَعٍ^(٥) ظَفَّارٍ^(٦) قَدْ انْقَطَعَ، فَرَجَعْتُ فَالْتَمَسْتُ عَقْدِي، فَحَبَسَنِي ابْتِغَاؤُهُ، وَأَقْبَلَ الرَّهْطُ^(٧) الَّذِينَ كَانُوا

(١) رواه البيهقي في السنن (٧٤/٧).

(٢) أَوْعَى لِحَدِيثِهَا: فَلَانَ أَوْعَى مِنْ فَلَانٍ، أَحْفَظُ وَأَفْهَمُ.

(٣) هَوْدَجٌ: أَدَاةٌ ذَاتُ قَبَّةٍ تُوضَعُ عَلَى ظَهْرِ الْجَمَلِ لِتَرْكَبَ فِيهَا النِّسَاءُ وَالْجَمْعُ هَوَادِجٌ.

(٤) قَفَلَ: عَادَ مِنَ السَّفَرِ، وَقَدْ يُقَالُ: قَفُولٌ فِي الذَّهَابِ وَالْمَجِيءِ وَأَكْثَرُ مَا يَتَعَمَلُ فِي الرَّجُوعِ.

(٥) جَزَعٌ: الْجَزَعُ بِالْفَتْحِ: الْحَرَزُ الْيَمَانِيُّ وَالْوَّاحِدَةُ جَزَعَةٌ.

(٦) ظَفَّارٌ: بَوَزَنٌ قَطَامٌ وَهِيَ اسْمُ مَدِينَةٍ لِجَمَيْرٍ بِالْيَمَنِ.

(٧) الرَّهْطُ: مِنَ الرِّجَالِ: مَا دُونَ الْعَشْرَةِ، وَقِيلَ: إِلَى الْأَرْبَعِينَ وَلَا تَكُونُ فِيهِمْ امْرَأَةٌ وَلَا =

يرحلوني، فاحتملوا هَوْدَجِي، فرحلوه على بعيري الذي كنت أركب، وهم يحسبون أنني فيه، وكان النساء إذ ذاك خفياً، لم يُهَيَّلَنَّ^(١)، ولم يغشاهن اللحم، إنما يأكلن العُلُقَةَ^(٢) من الطعام، فلم يستكر القوم خِفةَ الهَوْدَجِ، حين رفعوه وحملوه، وكنتُ جاريةً حديثة السن، فبعثوا الجمل وساروا، ووجدت عِقْدِي بعدما استمر الجيش، فجنثُ منازلهم، وليس بها منهم داع ولا مجيب، فتيمنت منزلي الذي كنت به، وظننت أنهم سيفقدوني، فيرجعون إليّ، فبينما أنا جالسة في منزلي، غلبتني عيني فنمت، وكان صفوان بن المُعَطَّلِ التُّلَمِيّ ثم الذُّكْوَانِي من وراء الجيش، فأصبح عند منزلي، فرأى سواد إنسان، فعرفني حين رأني، وكان يراني قبل الحجاب، فاستيقظت باسترجاعه^(٣) حين عرفني، فخمّرت وجهي بجلبابي^(٤)، والله ما تكلمنا كلمةً، ولا سمعت منه كلمة غير استرجاعه، وهَوَيْ حَتَّى أَنَاخَ^(٥) راحلته، فوطيء على يدها، فقامت إليها فركبتها، فانطلق يقود بي الراحلة، حتى أتينا الجيش مؤتمرين في نَحْرِ الظهيرة^(٦)، وهم نزول، فهلك مَنْ هلك، وكان الذي تولى كِبْرُ^(٧) الإفك عبد الله بن أُبَيِّ بن سُلول.

= واحد له من لفظه، ويجمع على أرهط وأرهاط.

(١) لم يُهَيَّلَنَّ: أي لم يكثر اللحم عليهن يقال: هَبَّلَهُ اللحم: إذا كثر عليه وركب بعضه بعضاً.

(٢) العُلُقَةُ: من الطعام البُلُغَةُ.

(٣) استرجاعه: قوله: إنا لله وإنا إليه راجعون.

(٤) جلبابي: الجلباب: الإزار والرداء، وقيل: المِلْحَفَةُ، وقيل: هو كالمِقْنَعَةِ تُعْطَى به المرأة رأسها وظهرها وصدرها والجمع جلابيب.

(٥) أناخ: الراحلة: أبركها.

(٦) نحر الظهيرة: هو حين تبلغ الشمس مُنتَهَاهَا من الارتفاع كأنها وصلت إلى النَّحْرِ وهو أعلى الصُّدْرِ.

(٧) تولى كِبْرَهُ: أي مُعْظَمَهُ، وقيل: الكِبْرُ الإثم وهو من الكبيرة.

قال عُرْوَةُ: كانت عائشة تكره أن يُسَبَّ عندها حسان، وتقول: إنه قد قال:

فإن أبي ووالده وعرضي لعرض مُحَمَّدٍ منكم وقَاءُ
 قالت عائشة: فقدمنا المدينة، فاشتكت حين قدمنا شهراً، والناس يُفِيضُونَ في قول أصحاب الإفك، لا أشعر بشيء من ذلك، وهو يُرِينِي في وجعي أني لا أعرف من رسول الله ﷺ اللطف الذي كنتُ أرى منه حين أشتكي، إنما يدخل عليّ رسول الله ﷺ ثم يقول: «كيف تبيكم؟».

ثم ينصرف، فذلك يُرِينِي، ولا أشعر بالشرّ، حتى خرجتُ حين نَهَيْتُ^(١)، فخرجتُ معي أم مسطح على المناصب^(٢)، وكانت مُتَبَرِّزَتَا، وكنا لا نخرج إلا ليلاً إلى ليل، وذلك قبل أن تُتَّخَذَ الكُفُّ^(٣) قريباً من بيوتنا، وأمرنا أمرُ العرب الأولى، وكنا نتأذى بالكُفُّ أن نتخذها عند بيوتنا، فانطلقت أنا وأم مسطح قبل بيتي حين فرغنا من شأننا، فَعَثَرْتُ أم مسطح في مرطها، فقال: تَعَسَ مسطح، فقلت لها: بش ما قلت! أتسيين رجلاً شهد بدرًا؟ قالت: أي هنتاه^(٤)، أو لم تسمعي ما قال؟ قلت: وما قال؟ فأخبرتني بقول أهل الإفك، فازددتُ مَرَضاً على مرضي، فلما رجعتُ إلى بيتي دخل عليّ رسول الله ﷺ ثم قال: «كيف تبيكم؟».

فقلت له: أئذن لي آتي أبوي، وأنا أريد أن أستيقن الخبر من قِليهما،

-
- (١) نَهَيْتُ: نَقِهَ المريض يَنْقَهُهُ فهو نَاقِهٌ: إذا برأ وأفاق، وكان قريب العهد بالمرض لم يَرْجِعْ إليه كمال صحته.
- (٢) المناصب: المواضع التي يُتَّخَذُ فيها لقضاء الحاجة، واحدها مَنْصَعٌ، وقال الأزهري: أراها مواضع مخصوصة خارج المدينة.
- (٢) الكُفُّ: واحدها الكنيف وهو كلُّ ما سُبِّرَ من بناءٍ أو حظيرة، والمقصود بها مكان خصص لقضاء الحاجة.
- (٤) هَنَّتَاهُ: أي يا هذه.

فأذن لي رسول الله ﷺ، فجئت أبوي، فقلت لأمي: أي أمتاه، ماذا يتحدثُ الناس؟ قالت: يا بُنيَّةُ، هوَّني عليك، فوالله لقلَّ ما كانتِ امرأةٌ قَطُّ وضيئةً، عند رجل يحبها، لها ضرائرُ، إلا كثَرَنَ عليها، فقلت: سبحان الله! أو لقد تحدث الناس بهذا! فبكيت تلك الليلة حتى أصبحت، لا يَرَقُ لي^(١) دمع، ولا أكتحل بنوم، ثم أصبحت أبكي، فدعا رسول الله ﷺ عليَّ بن أبي طالب، وأسامة بن زيد حين استلبت^(٢) الوحي يَتَشِيرُهُما في فِراق أهله، فأما أسامةُ فأشار عليُّ رسول الله ﷺ بالذي يعلم من براءة أهله، وبالذي يعلم لهم في نفسه، فقال أسامة: أَهْلُكَ، ولا نعلم إلا خيراً، وأما علي فقال: يا رسول الله، لم يَضِيقَ اللهُ عليك، والنساء سواها كثير، وسلِّ الجارية تصدقك، فدعا رسول الله ﷺ بَرِيرَةَ، فقال:

«أبي بَرِيرَةُ، هل رأيتِ من شيءٍ يَرِيبُكَ؟».

قالت: والذي بعثك بالحق ما رأيتُ عليها قط امرأةً أَعْمَصُهُ^(٣) أكثر من أنها جارية حديثة السن، تنام عن عجين أهلها، فيأتي الداجن^(٤) فيأكله، فقام رسول الله ﷺ من نومه فاستعذر^(٥) من عبد الله ابن أبي ابن سلول، وهو على المنبر، فقال:

«يا معشر المسلمين، مَنْ يَعْذِرُنِي من رجل قد بلغني آذاه في أهلي، والله ما علمتُ عليَّ أهلي إلا خيراً، ولقد ذكروا رجلاً ما علمت عليه إلا خيراً، وما يدخل عليَّ أهلي إلا معي».

فقام سعد بن معاذ، أخو بني عبد الأشهل، فقال: يا رسول الله، أنا

(١) لا يرقأ لي دمع: رَقَأَ الدَّمْعَ يَرَقُّ رُقُوعًا رُقُوعًا بِالضَّمِّ: إِذَا سَكَنَ وَانْقَطَعَ.

(٢) استلبت: هُوَ اسْتَفْعَلَ مِنَ اللَّبَثِ وَهُوَ الْإِبْطَاءُ وَالتَّأَخُّرُ.

(٣) أَعْمَصُهُ: أَي أَعْيَبُهَا بِهِ وَأَطْعَنَ بِهِ عَلَيْهَا.

(٤) الداجن: هِيَ الشَّاةُ الَّتِي يَغْلَفُهَا النَّاسُ فِي مَنَازِلِهِمْ، يُقَالُ: شَاةٌ دَاجِنٌ.

(٥) استعذر: أَي تَلَبَّسَ بِمَنْ يَقُومُ بِعُذْرِهِ إِنْ كَفَّاهُ عَلَى سُوءِ صَنِيعِهِ فَلَا يَلُومُهُ أَحَدٌ.

أعذرُ منه، فإن كان من الأوس ضَرَبْتُ عنقه، وإن كان من إخواننا من الخَزْرَجِ، أمرتنا ففعلنا أمرَك، قالت: وقام رجل من الخزرج، وكانت أم حسان ابنة عمه من فَخِذِهِ، وهو سعد بن عُبَّادة، وهو سيد الخزرج، قالت: وكان قبل ذلك رجلاً صالحاً، ولكن احتملته الحَمِيَّةُ^(١)، فقال لسعد بن معاذ: كذبت، لعمرُ الله، لا تقتله، ولا تقدر على قتله، فقام أُسَيْدُ بن حُضَيْرٍ، وهو ابن عم سعد بن معاذ، فقال لسعد بن عبادة: كذبت، لعمر الله، لَيَقْتُلَنَّه، فإنك منافق تجادل عن المنافقين، فثار حيان الأوس والخزرج، حتى همُّوا أن يقتلوا، ورسول الله ﷺ قائم على المنبر، فلم يزل يُخَفِّضُهُمْ حتى سكتوا وسكت، قالت: وبكيت يومي ذلك، لا يَرَفَأُ لي دمع، ولم أكتحل بنوم، وأصبح أبواي عندي، وقد بقيت ليلتين ويوماً، لا أكتحل بنوم، حتى أني لأظن أن البكاء فالق^(٢) كبدي، فبينما أبواي جالسان عندي، وأنا أبكي، استأذنت عليَّ امرأة من الأنصار، فأذنتُ لها، فجعلت تبكي معي، بينما نحن على ذلك، دخل رسول الله ﷺ فسلم، ثم جلس، ولم يجلس عندي منذ قيل ما قيل قبلها، ولقد لبث شهراً لا يوحى إليه في شأني بشيء، فتشهد رسول الله ﷺ حين جلس، ثم قال:

«أما بعد؛ يا عائشة، فإنه قد بلغني عنك كذا وكذا، فإن كنت بريئة، فسيرئك الله، وإن كنت ألممت بذنب، فاستغفري الله، وتُوبِي إليه، فإن العبد إذا اعترف بذنب، ثم تاب، تاب الله عليه».

فلما قضى رسول الله ﷺ مقالته، قَلَصَ^(٣) دمعي، حتى ما أحس منه قطرة، وقلت لأبي: أجب رسول الله ﷺ فيما قال، فقال: والله ما أدري ما أقول لرسول الله ﷺ، فقلت لأمي: أجيبي رسول الله ﷺ فيما قال، قالت:

(١) الحَمِيَّة: الأنفة والغيرة.
 (٢) فالق: من الفلق وهو الشق.
 (٣) قَلَصَ: قَلَصَ الدمع: ارتفع وذهب.

والله ما أدري ما أقولُ لرسول الله ﷺ فقلت وأنا جارية حديثة السن، لا أقرأ من القرآن كثيراً: إني والله لقد علمتُ لقد سمعتم هذا الحديث، حتى استقرَّ في أنفسكم، وصدّقتم به، ولئن قلت لكم: إني بريئة، لا تصدقوني، ولئن اعترفت لكم بأمر - والله يعلم أنني منه بريئة لتصدقني، فوالله لا أجد لي مثلاً ولا لكم، إلا أبا يوسف حين قال: ﴿فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَاللَّهُ الْمُتَعَانِ عَلَيَّ مَا تَصِفُونَ﴾^(١)، ثم تحولت فاضطجعتُ على فراشي، والله يعلم حينئذ أنني بريئة، وأن الله مُبرئني ببراءتي، ولكن - والله - ما كنت أظن أن الله منزلٌ في شأني وَحْيٍ يُبْلَى، لشأني في نفسي أحقر من أن يتكلم الله فيَّ بأمر، ولكن كنت أرجو أن يرى رسولُ الله ﷺ في النوم رؤيا يُبرئني الله بها، قالت: فوالله ما رام رسولُ الله ﷺ ولا خرج أحدٌ من أهل البيت، حتى أنزل عليه، فأخذه ما كان يأخذه من البرحاء^(٢)، حتى أنه ليتحدَّرُ منه العرق مثل الجُمان^(٣)، وهو في يوم شاتٍ، من ثقل القرآن الذي أنزل عليه، قال: فسُرِّي عن رسول الله ﷺ وهو يضحك، فكان أول كلمة تكلم بها أن قال:

«يا عائشة، أما الله فقد برك».

فقلت لي أُمي: قومي إليه، فقلت: والله لا أقوم إليه، وإني لا أحمد إلا الله، قالت: وأنزل الله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَكُمْ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ مَا اكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ﴾^(٤)، العشر الآيات كلها، فلما أنزل الله هذا في براءتي، قال أبو بكر الصديق، وكان يُنفق على مسطح؛ لقرابته وفقره: والله لا أنفق على مسطح شيئاً أبداً بعد الذي قال لعائشة، فأنزل الله - تعالى: ﴿وَلَا يَأْتَلِ﴾^(٥) أولوا الفضل منكم والسعة أن يؤتوا

(١) سورة يوسف (١٢)، الآية: ١٨.

(٢) البرحاء: شدة الكرب من ثقل الوحي.

(٣) الجُمان: اللؤلؤ الصغار، وقيل: حَبٌّ يُتَّخَذُ مِنَ النِّفْضَةِ أَمْثَالِ اللُّؤْلُؤِ.

(٤) سورة النور (٢٤)، الآيات: ١١ - ٢٠.

(٥) يأتل: آلى الرجل وألِيَ: إذا قَصَرَ وترك الجُهد.

أولي القربى والمساكين والمهاجرين في سبيل الله وليعفوا وليصفحوا ألا تحبون أن يغفر الله لكم والله غفور رحيم»^(١)، فقال أبو بكر: بلى، والله، إني لأحب أن يغفر الله لي، فرجع إلى منطح الذي كان ينفق عليه، وقال: والله لا أنزعها منه أبداً، قالت عائشة: وكان رسول الله ﷺ سأل زينب بنت جحش عن أمري، فقال لزينب: «ما علمت، أو رأيت؟».

قالت عائشة: وهي التي كانت تُساميني من أزواج النبي ﷺ فعصمها الله بالورع، وطفقت أختها حمنة تحارب لها، فهلكت فيمن هلك.

قال ابن شهاب: فهذا الذي بلغني من حديث هؤلاء الرهط^(٢).

٤٦ - أخبرنا أحمد بن سليمان، قال: أخبرنا الفضل بن دكين، قال: أخبرنا عبد الواحد بن أيمن، قال: حدثني ابن أبي مليكة، عن القاسم بن محمد، عن عائشة، قالت: كان رسول الله ﷺ إذا خرج أقرع بين نسائه، فطارت القرعة على عائشة وحفصة، فخرجتا معه جميعاً، وكان رسول الله ﷺ إذا كان بالليل سار مع عائشة، ويتحدث معها، فقالت حفصة لعائشة: ألا تركيبين الليلة بعيري، وأركب بعيرك، فتظنين وأنظري؟ قالت: بلى، فركبت عائشة على بعير حفصة، وركبت حفصة على بعير عائشة، فجاء رسول

(١) سورة النور (٢٤)، الآية: ٢٢.

(٢) رواه البخاري في كتاب: الشهادات، باب: تعديل النساء بعضهن بعضاً (الحديث: ٢٥١٨).

وفي كتاب: الجهاد، باب: حمل الرجل امرأته في العزو دون بعض (الحديث: ٢٧٢٣).

ورواه مسلم في كتاب: التوبة، باب: حديث الإفك وقبول توبة القاذف (الحديث: ٢٧٧٠).

ورواه الترمذي في كتاب: التفسير، باب: من سورة النور (الحديث: ٣١٧٩).

ورواه النسائي في كتاب: الطهارة، باب: بذء التيمم (١/١٦٣ - ١٦٤).

انظر جامع الأصول (٢/٢٦٩).

الله ﷺ إلى جمل عائشة، وعليه حفصة، فسلم عليها، ثم سار معها، حتى نزلوا، وافتقدت عائشة، فغارت، فلما نزلت جعلت تجعل رجلها بين الإذخر، وتقول: يا رب، سلط عليّ عقرباً، أو حيةً تلدغني، عن رسولك ﷺ فلا أستطيع أن أقول له شيئاً^(١).

١٢ - المرأة تهب يومها لامرأة من نساء زوجها

٤٧ - أخبرنا محمد بن إسماعيل بن إبراهيم، قال: أخبرنا يزيد، قال: أخبرنا حماد، عن ثابت البناني، عن سُمَيَّة، عن عائشة، قالت: وجد^(٢) رسول الله ﷺ على صفيّة، فقالت لي: هل لك إلى أن تُرضين رسول الله ﷺ عني، وأجعل لك يومي؟ قلت: نعم، فأخذت خماراً لها مصبوغاً بزعفران، فرششته بالماء، ثم اختمرت به، فدخلت عليه في يومها، فجلت إلى جنبه، فقال: «إليك يا عائشة، فليس هذا بيومك».

فقلت: فضل الله يؤتيه من يشاء، ثم أخبرته خبري^(٣).

٤٨ - أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أخبرنا جرير، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت:

(١) رواه البخاري في كتاب: النكاح، باب: القرعة بين النساء إذا أراد سفرأ (الحديث: ٤٩١٣).

ورواه مسلم في كتاب: فضائل الصحابة، باب: في فضل عائشة - رضي الله عنها - (الحديث: ٢٤٤٥).

انظر جامع الأصول (٨/٤٣٦).

(٢) وجد: وجد عليه يجد وجداً وموعدة: أي غضب.

(٣) رواه ابن ماجه في كتاب: النكاح، باب: المرأة تهب يومها لصاحبها (الحديث: ١٩٧٣).

ورواه أحمد في مسنده (٩٥/٦).

ما رأيت امرأة في مِسْلَاحِهَا^(١) مثلَ سودة بنتِ زمعة، من امرأة فيه حِدَّةٌ، فلما كَبُرَتْ قالت: يا رسول الله، جعلتُ يومي منك لعائشة، فكان رسول الله ﷺ يقسم لعائشة يومين: يومها، ويوم سودة^(٢).

١٣ - إذا استأذن نساءه، فأذن له أن يكون

عند بعضهن، ويدرن عليه

٤٩ - أخبرنا محمد بن منصور، قال: أخبرنا سفيان، عن الزهري، قال: أخبرني عُبَيْدُ اللَّهِ بن عَبْدِ اللَّهِ، قال: سألتُ عائشة عن مَرَضِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قالت: اشتكى، فَعَلِقَ يَنْفِثُ^(٣)، فكنا نُشَبِّهُ نَفْثَهُ بِنَفْثِ آكِلِ الرَّيْبِ، وكان يدور على نساءه، فلما اشتد المرضُ، استأذنه أن يُمَرِّضَ عندي، ويدرنَ عليه، فأذن له، فدخل عليّ وهو يتكىءُ على رجلين، تخطُّ رجلاه الأرضَ خطًّا، أحدهما العباسُ.

فذكرتُ ذلك لابن عباس، فقال: ألم تخبرك من الآخر؟ قلت: لا، قال: هو عليّ^(٤).

(١) مِسْلَاحِهَا: التَّلْخ: الجلد ومِسْلَاحُ الْحَيَّةِ: جِلْدُهَا، وكأنها تَمَّتْ أَنْ تَكُونَ فِي مِثْلِ هَذِيهَا وَطَرِيقِهَا.

(٢) رواه البخاري في كتاب: النكاح، باب: المرأة تهب يومها من زوجها لضررتها، وكيف يُقَسِّمُ ذَلِكَ (الحديث: ٤٩١٤).

ورواه مسلم في كتاب: الرضاع، باب: جواز هبتها نوبتها لضررتها (الحديث: ١٤٦٣).

انظر جامع الأصول (٥١٥/١١).

(٣) يَنْفِثُ: التَّفْثُ: شبيه بالنفخ وهو أقلُّ من التَّقْلُ لأنَّ التَّقْلُ لا يكون إلا ومعه شيء من الرِّيقِ.

(٤) رواه البخاري في كتاب: الوضوء، باب: الغسل والوضوء في المَخْضَبِ والقُدْحِ والخشب والحجارة (الحديث: ١٩٥).

وفي كتاب: الجماعة والإمامة، باب: حَدُّ الْمَرِيضِ أَنْ يَشْهَدَ الْجَمَاعَةَ (الحديث: =

٥٠ - أخبرني محمد بن عامر، قال: أخبرنا محمد بن عيسى، قال: أخبرنا عبّاد بن عبّاد، عن عاصم الأحول، عن مُعَاذَةَ، عن عائشة، قالت: كان النبي ﷺ يستأذِنًا في يوم إحدانا، بعدما نزلت: ﴿تُرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ﴾^(١).

وقالت مُعَاذَةُ: فقلتُ: ما كنتِ تقولين للنبي ﷺ إذا استأذِنك؟ قالت: كنت أقول: إن كان ذلك إليّ، لم أؤثر على نفسي أحداً^(٢).

١٤ - ملاعبة الرجل زوجته

٥١ - أخبرنا قُتَيْبَةُ بن سَعِيدٍ، قال: أخبرنا حماد، عن عَمْرُو، عن جابر، قال: تزوجت، فأتيت النبي ﷺ فقال: «تزوجتَ يا جابر؟»، قلت: نعم، قال: «بكرٌ أم ثيبٌ؟». فقلت: لا بل ثيباً، قال: «فهلأ بكرأ تلاعبها وتلاعبك!»^(٣).

- = (٦٣٤)، وفي كتاب: الهبة، باب: هبة الرجل لامرأته وهبة المرأة لزوجها (الحديث: ٢٤٤٦)، وفي كتاب: المفازي، باب: مرض النبي ﷺ ووفاته (الحديث: ٤٢٧٨).
- ورواه مسلم في كتاب: الصلاة، باب: استخلاف الإمام إذا عرض له عذر من مرض وسفر (الحديث: ٤١٨).
- انظر جامع الأصول (٦٥/١١).
- (١) سورة الأحزاب (٣٣)، الآية: ٥١.
- (٢) رواه البخاري في كتاب: التفسير، باب: ﴿تُرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مِنْ تَشَاءُ﴾. (الحديث: ٤٥١١).
- ورواه مسلم في كتاب: الطلاق، باب: بيان أن تخيير امرأته لا يكون طلاقاً إلا بالنية (الحديث: ١٤٧٦).
- ورواه أبو داود في كتاب: النكاح، باب: القسم بين النساء (الحديث: ٢١٣٦).
- انظر جامع الأصول (٣١٨/٢).
- (٣) رواه البخاري في كتاب: النكاح، باب: تزويج الثيبات (الحديث: ٤٧٩١).
- ورواه مسلم في كتاب: الرضاع، باب: استحباب نكاح البكر (الحديث: ٧١٥).